الأمم المتحدة

A/55/283

الجمعية العامة

Distr.: General
8 August 2000
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والخمسون

البند ١١٦ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النُهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الحق في التنمية

تقرير الأمين العام**

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١-٢	٢
ثانيا -	الردود الواردة من الحكومات	٣-٢٥	٢
	كوبا	٣-١١	٢
	جمهورية إيران الإسلامية	١٢-١٧	٤
	لبنان	١٨	٦
	البرتغال	١٩-٢٥	٧
ثالثا -	الردود الواردة من المنظمات الدولية	٢٦-٣٥	٩
	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٢٦-٣٥	٩

* A/55/150.

** وفقا لقرار الجمعية العامة ٥٤/٢٤٨، الجزء جيم، الفقرة ١، يُقدم هذا التقرير في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٠ كيما يتضمن أكبر قدر ممكن من المعلومات المستكملة.

150900 150900 00-60242 (A)

أولا – مقدمة

١ – طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام في قرارها ١٧٥/٥٤ المعنون ''الحق في التنمية''، أن يقدم إليها في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا شاملا عن الحق في التنمية، بما في ذلك العراقيل التي اعترضت إعمال هذا الحق.

٢ – وفي ٣٠ أيار/مايو ٢٠٠٠، أرسلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مذكرة شفوية إلى الدول والمنظمات الدولية المعنية تطلب فيها معلومات، استجابة لقرار الجمعية العامة. وبحلول ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠ وردت إجابات من كوبا وإيران ولبنان والبرتغال وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

ثانيا – الردود الواردة من الحكومات

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

٣ – أشارت حكومة كوبا بقلق إلى بطء التقدم المحرز في أداء الولاية المسندة إلى الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية. وترى حكومة كوبا أن عدم عقد اجتماع للفريق العامل يعزى إلى انعدام الإرادة السياسية لدى البلدان المتقدمة النمو.

٤ – ويشير الرد بعد ذلك إلى عدد كبير من العراقيل التي تعوق إعمال إعلان الحق في التنمية وتنفيذه على نحو فعال (الإعلان)، منها: أولا بالرغم من تأكيد إعلان فيينا أن الحق في التنمية، على النحو المبين في الإعلان، حق للجميع وغير قابل للتصرف، فإن بعض البلدان المتقدمة النمو حاولت التشكيك في وجود هذا الحق أو حاولت إعادة صياغة مضمونه، بما في ذلك تعريف المستفيدين من هذا الحق. وتؤكد حكومة كوبا على أن الحق في التنمية هو حق يمكن أن يطالب به الأفراد وكذلك الشعوب. فكل من الحكومات الوطنية والمجتمع الدولي يتحملان مسؤولية إعمال هذا الحق. كما أن التعاون الدولي من أجل إعمال الحق في التنمية هو حق طبيعي من حقوق شعوب بلدان الجنوب.

٥ – وتشير كوبا إلى العراقيل الإضافية أدناه التي تعوق إعمال الحق في التنمية على الصعيد الوطني:

(أ) عدم توافر الإرادة السياسية لدى بعض الحكومات لتلبية احتياجات فئات كبيرة من السكان تهمشت بفعل الفقر والأمية وسوء التغذية وغير ذلك؛

(ب) عدم رصد موارد كافية للسياسات والبرامج التي ترمي إلى إبراز إمكانات رأس المال البشري وللهياكل الأساسية المادية اللازمة للتنمية؛

(ج) عدم المشاركة السياسية في صنع القرار المتعلق بالعمليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية على الصعيد الوطني؛

(د) القيود التي تقوض قدرة الدول على العمل كعناصر اقتصادية وعلى إعادة توزيع الثروة الوطنية. وتعزى هذه القيود إلى عمليتي التحويل إلى القطاع الخاص وإعادة هيكلة المؤسسات العامة، المفروضتين بفعل السياسات الليبرالية الجديدة. وترتبط هذه المسألة ارتباطا خاصا بتقديم الخدمات الأساسية من جانب الدول.

٦ - وتشير كوبا إلى العراقيل التالية على الصعيد الدولي:

(أ) تدفق رأس المال من بلدان الجنوب نتيجة لخدمة الديون الخارجية؛

(ب) تنامي عدم المساواة في الشروط التجارية بين البلدان المتقدمة النمو والنامية. فقد انخفضت أسعار المنتجات الأساسية إلى ما دون المستوى الأدنى. وقد كان على بلدان الجنوب التي تعتبر موردا صافيا للمحروقات أن تواجه ارتفاع أسعار البترول المتزايدة على مدى السنة الماضية مما زاد من استفحال الفوارق القائمة في مستويات التنمية؛

(ج) التصرفات المؤسفة للشركات عبر الوطنية التي تحتكر الأسواق الدولية الرئيسية، من جراء العولمة الليبرالية الجديدة، بحيث تفرض ما تريده من أسعار في الوقت الذي تكاد تعفى فيه تماما من أداء أي نوع من الضرائب؛

(د) انخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية وزيادة الشروط المقترنة بالمساعدة المالية التي تفرضها البلدان المانحة، والتي كانت على حساب قدرة حكومات الجنوب على تحديد أولوياتها الخاصة وبرامجها المتعلقة بالتنمية؛

(هـ) فرض حواجز غير تعريفية أمام التجارة من جانب البلدان المصنعة التي سدت المنافذ إلى الأسواق أمام صادرات البلدان النامية؛

(و) الرقابة الاحتكارية الناجمة عن منح البراءات عن الاختراعات التكنولوجية، من جانب بلدان الشمال والشركات عبر الوطنية التابعة لها، وإقامة حواجز عديدة أمام نقل التكنولوجيا والمعارف؛

(ز) قيام بلدان الشمال بتطبيق سياسات تشجع ''هجرة الأدمغة'' من بلدان الجنوب مما يعرقل برامج في الجنوب ترمي إلى تشجيع تنمية رأس المال البشري في البلدان النامية.

٧ - والعراقيل المذكورة أعلاه لا تعني بأي حال من الأحوال أن هذه القائمة من العراقيل أمام إعمال الحق في التنمية هي قائمة حصرية. فهي تشير فحسب إلى بعض المجالات التي تستدعي اتخاذ المجتمع الدولي إجراءات عاجلة، تتصل بالإعمال الكامل للحق في التنمية.

٨ - وأعربت حكومة كوبا عن ثقتها بأن تضامن البشر والعدالة الاجتماعية من شأنهما أن يتغلبا على السياسات غير العادلة والأنانية التي تشكل عماد النظام الدولي الحالي، والتي تزداد خطورة بفعل النظريات الليبرالية الجديدة التي تشكل الخاصيات النموذجية للعولمة.

٩ - وقد تمخضت التطورات الحديثة الناجمة عن قمة هافانا عن دعم متواضع للتعاون بين بلدان الجنوب والنهوض بالإعمال الكامل للحق في التنمية في المنطقة. ويوفر الاتفاق من أجل التعاون بين بلدان الجنوب نموذجا يحتذى به في إدخال تحسينات مماثلة على التعاون بين بلدان الشمال والجنوب.

١٠ - وترى كوبا بأن مستقبل الجميع يتوقف إلى حد كبير على إيجاد حلول للمشاكل الرئيسية التي تواجهها البشرية اليوم، ولا سيما القضاء على الفقر والإعمال الكامل للحق في التنمية.

١١ - وتؤكد كوبا مجددا استعدادها للمشاركة بنشاط في أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية، وتأمل في أن يتخذ الفريق العامل خطوات هامة في المساعدة على تنفيذ أحد أهم حقوق الإنسان. ومن رأي حكومة كوبا أن الحق في التنمية لم ينل، لسوء الحظ، الأولوية التي يستحقها مقارنة مع حقوق الإنسان الأخرى، من جانب الأمم المتحدة.

جمهورية إيران الإسلامية

[الأصل: بالانكليزية]

١٢ - لا تزال جمهورية إيران الإسلامية تؤمن بأن الحق في التنمية موضوع يجب أن يجمع بلدان الشمال والجنوب معا لا أن يفرق بينها. لكن يجب على بلدان الشمال، تحقيقا لهذا الغرض، أن تظهر قدرا أكبر من الوعي باحتياجات التنمية وتعترف بأن عليها التزاما للمساعدة في عملية التنمية فضلا عن تيسير اجتثاث الفقر.

١٣ - ومع ذلك فإنه لا يزال يتعين على عدد كبير من بلدان الشمال تنفيذ الإعلان. وتذكر إيران بإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين يشددان على المساواة في التعامل مع جميع حقوق الإنسان بذات القدر من التركيز. ومع ذلك فإن هناك حقيقة مُرة تتمثل في كون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك الحق في التنمية لم تنل نفس الدعم المتواصل والمبرمج الذي نالته الحقوق المدنية والسياسية.

١٤ - وترى إيران أن بعض القواعد والأنظمة التي تنظم حاليا العلاقات التجارية الدولية قد تشكل عرقلة أمام تحقيق وإعمال كل الأهداف والمبادئ المجسدة في الإعلان. وتعتقد إيران أنه ينبغي مواصلة المشاورات بشأن هذه القواعد والأنظمة واستعراضها وفي هذا الصدد ترحب إيران بالأولوية العالية التي توليها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان للأنشطة المتصلة بالحق في التنمية وكذا بالجهود التي يبذلها الخبير المستقل والفريق العامل المعني بالحق في التنمية. وترحب كذلك بالجهود الرامية إلى توفير وثائق عن الحق في التنمية.

١٥ - وتود إيران أن توجه انتباه الفريق العامل المعني بالحق في التنمية والوكالات الإنمائية إلى مسألة الطاقة النووية. وترى إيران أن للطاقة النووية تطبيقات سلمية متنوعة في الصناعة والأدوية والزراعة وإنتاج الطاقة وسيكون لها، مباشرة أو بطريقة غير مباشرة، تأثير في المستقبل على عمليات تنمية البلدان. وحسب حكومة إيران، يضمن القانون الدولي حرية الحصول على المواد والتكنولوجيا النووية اللازمة لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية. وبالرغم من ذلك تزعم إيران بأن عددا كبيرا من العراقيل أقيمت لمنع تمتعها بهذه الحقوق في إطار القانون الدولي. وترى إيران بأن هذه العراقيل تشكل عقبة أمام إعمال الحق في التنمية.

١٦ - وتحدد إيران بعض العراقيل التي تعوق إعمال الحق في التنمية وتنفيذه، على النحو الآتي:

(أ) تتأتى أكبر العراقيل أمام إعمال الحق في التنمية من عواقب تنفيذ السياسات الاقتصادية الدولية. فقد وسعت هذه السياسات الهوة بين البلدان المتقدمة النمو والنامية، وبين الفقراء والأغنياء، وتمخضت عن استفحال الفوارق في الموازين التجارية، وفرض العقوبات وبرامج التكيف الهيكلي وانعدام نقل التكنولوجيا وأخيرا أدت إلى تراكم الديون الخارجية؛

(ب) ويتمثل الحاجز الثاني أمام إعمال الحق في التنمية في آثار العولمة؛

(ج) وتوجد عراقيل أمام إعمال هذا الحق داخل منظومة الأمم المتحدة، وهو ما أعاق إحراز التقدم في الساحة الدولية. وهناك حاجة إلى تنسيق دقيق ووثيق بين

مختلف وكالات الأمم المتحدة لتشجيع اتباع نهج قائم على الحقوق إزاء التنمية. وهناك أيضا حاجة إلى توخي مزيد من الشفافية في تشغيل وكالات الأمم المتحدة.

١٧ - ويتوقف إعمال الحق في التنمية، جزئيا، على إدراك الحقوق من جانب الدول والمنظمات الدولية والوطنية والمجتمعات المحلية ومختلف القطاعات والجماعات التي تُشكل المجتمع المدني. وبناء على ذلك تدعو حكومة إيران إلى نشر الإعلان عن الحق في التنمية والمعاهدات الدولية ذات الصلة وترويجها على نطاق واسع، بغرض ترسيخ وعي الشعوب بحقوقها.

لبنان

[الأصل: بالانكليزية]

١٨ - تسعى وزارة الشؤون الاجتماعية إلى ضمان مراعاة الحق في التنمية. وتؤكد الوزارة على أنها تعتبر الكائن البشري محور التنمية ولذلك فإن سياستها الاجتماعية ترمي إلى القضاء على جميع العراقيل التي تعوق سير التنمية. وتتمثل الأهداف الأساسية للوزارة في تحقيق التنمية المستدامة لتلبية احتياجات السكان وتجاوز المشاكل التي تعاني منها الأسر في الميادين أدناه:

(أ) النهوض بدور المرأة عن طريق وضع مخططات للتنمية ترمي إلى مساعدة الأسر اقتصاديا عن طريق تشجيع الحرف اليدوية وتنفيذ مشاريع إنتاجية، ولا سيما في القطاع الزراعي؛

(ب) تشجيع رعاية الفئات المهمشة، مثل المعوقين والأيتام والأرامل والأشخاص الذين يواجهون ظروفا اجتماعية صعبة، عن طريق إعادة تأهيلهم وتوفير التدريب المهني لهم بحيث يصبحون مرة أخرى عناصر فاعلة في المجتمع؛

(ج) تحسين أوضاع الجانحين، بمن فيهم المتسولون والمتشردون وأطفال الشوارع والمحتجزون والسجناء وغيرهم وبذل مساعي من أجل مكافحة تعاطي المخدرات والمسكرات؛

(د) النهوض بدور الشباب في الأعمال الطوعية الرامية إلى زيادة تنمية المجتمعات المحلية عن طريق تشجيع النوادي الاجتماعية والثقافية والرياضية والنوادي الإعلامية ومساعدتها على التحول إلى مراكز تنسيق قادرة على الإسهام في عملية التنمية؛

(هـ) تحفيز الوعي في المجتمعات المحلية وتحديد القادة المحليين بغرض تنظيمهم وتدريبهم للمشاركة في تحديد الاحتياجات وتلبيتها بحيث يساعدون في النهوض بالحق في التنمية وإعماله.

البرتغال

[الأصل: بالإنكليزية]

١٩ - اتخذت حكومة البرتغال مبادرات عديدة على الصعيدين الوطني والدولي تتصل بإعمال الحق في التنمية.

٢٠ - فعلى الصعيد الوطني تمثل أحد التدابير الهامة في اعتماد مرسوم قانون رقم ٩٩/١٣٢ في عام ١٩٩٩ يستكمل ويجدد الإطار التشريعي لسياسة العمل. وتتمثل المبادئ التي تقوم عليها سياسة العمل في إطار المرسوم فيما يلي:

(أ) تحقيق التكامل بين السياسات الاقتصادية والاجتماعية؛

(ب) اقتسام المسؤوليات بين الدولة والشركاء الاجتماعيين والمنظمات التي تمثل المواطنين، والمواطنين أنفسهم؛

(ج) تعميم الوصول دون تمييز على أساس العمر أو الجنس أو العرق أو الجنسية أو الأصل أو الدين أو المعتقد؛

(د) تشجيع التناغم الاجتماعي ومكافحة الفقر والاستبعاد؛

(هـ) تلقي التدريب المهني في بداية الحياة المهنية وطوالها؛

(و) تشجيع العمالة وخلق فرص العمل.

٢١ - وواصلت البرتغال تطبيق سياسة الدخل الأدنى المضمون الذي أنشئ بموجب القانون رقم 19-A/96 لعام ١٩٩٦. ويرمي الدخل الأدنى المضمون إلى تأمين الموارد اللازمة للأفراد والأسر، بغرض تلبية احتياجاتها الدنيا وتيسير اندماجها التدريجي في الميدانين الاجتماعي والمهني. وتتمثل الفئات المستهدفة بالدخل الأدنى المضمون في الأشخاص وأسرهم ممن يقيمون بطريقة شرعية في البرتغال ويتجاوزون ١٨ سنة من العمر ويقل دخلهم عن قيمة المعاش الاجتماعي ويعيشون في حالة ضعف اقتصادي أو يكونون معرضين لخطر التهميش الاجتماعي. ومنذ فاتح تموز/يوليه ١٩٩٧، أصبح هذا التدبير حقا لكل المواطنين الذين

يستوفون شروط الحصول عليه بحيث يضمن لهم مبالغ مالية والاستفادة من برنامج الاندماج الاجتماعي.

٢٢ - ويشجع البرتغال أيضا الاندماج الاجتماعي عن طريق برنامجه المعنون الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات الاجتماعية المحرومة. ويغطي هذا البرنامج مجموع التراب الوطني ويهدف إلى النهوض بالإدماج الاقتصادي والاجتماعي لفئات السكان الأكثر حرمانا. ويتضمن بصورة محددة تدابير الدعم للتنمية الاجتماعية والإدماج الاجتماعي والاقتصادي للعاطلين عن العمل لمدة طويلة وللمعوقين. كما يتناول تشييد مرافق الدعم ومواءمتها مع احتياجات تلك الفئات.

٢٣ - ويرى البرتغال بأن التعاون الدولي يشكل أحد أهم جوانب سياسته الخارجية. ويركز هذا التعاون على تعزيز التضامن والسلام وتشجيع وترسيخ المؤسسات الديمقراطية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية والتنمية الاقتصادية المستدامة والحفاظ على البيئة.

٢٤ - والتعاون الدولي للبرتغال موجه نحو البلدان الأفريقية الناطقة بالبرتغالية. وتنفذ أنشطة ثنائية ومتعددة الأطراف في المجالات التالية تحديدا:

(أ) دعم الأنظمة التربوية والتدريبية؛

(ب) دعم قطاع الصحة؛

(ج) التعاون المؤسسي عن طريق التدريب وتوفير المساعدة التقنية بغرض ترسيخ سيادة القانون والحكم السديد وفعالية وشفافية الإدارة؛

(د) النهوض بالتعاون بين المؤسسات التجارية ودعم تنمية القطاع الخاص؛

(هـ) دعم تغيير النظم القضائية وإعادة هيكلتها وتوفير الدعم التقني والقانوني للعاملين في المجال القانوني ولا سيما القضاة والمدعون العامون.

٢٥ - وأعدت في الآونة الأخيرة برامج لتوسيع نطاق النظم الصحية من أجل مكافحة الملاريا وفيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز) والحفاظ على التراث التاريخي وإحيائه وزيادة عدد المدارس البرتغالية في أنغولا وغينيا وإعادة تأهيل وإدماج المقاتلين المسرحين فضلا عن التعاون فيما بين البلديات.

ثالثا – الردود الواردة من المنظمات الدولية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٢٦ – ما فتئ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي يعتبر الأنشطة التي ينفذها للنهوض بالتنمية البشرية المستدامة والحفاظ عليها مساهمة في إعمال الحق في التنمية. بيد أن البرنامج لم يتخذ خطوات لتحديد دوره تحديدا دقيقا وإبراز المجالات التي يقدم فيها الدعم للنهوض بإعمال حقوق الإنسان ولا سيما الحق في التنمية، إلا بعد الإصلاحات التي قام بها الأمين العام في الأمم المتحدة ودعوته إلى إدراج حقوق الإنسان في جميع أنشطة وكالات الأمم المتحدة وبرامجها.

٢٧ – وقد اتخذت أول خطوة هامة في عام ١٩٩٨ إثر نشر سياسة حقوق الإنسان التي أطلق عليها ''إدماج حقوق الإنسان في التنمية البشرية المستدامة''. وتوضح هذه السياسة الترابط الوثيق القائم بين نموذج البرنامج الخاص بالتنمية البشرية المستدامة وحقوق الإنسان، والتكامل فيما بينهما وتعدد أبعادهما، وكذلك مدى أهمية الحق في التنمية بالنسبة لولاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٢٨ – وتمخضت هذه السياسة عن توقيع مذكرة تفاهم بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، تناول الباب الأول من مرفقها، خصيصا، الجهود المشتركة فيما يتعلق بالحق في التنمية. واتخذت عدة خطوات عملية ويجري تنفيذ أنشطة للوفاء بهذا الالتزام.

٢٩ – ويتمثل أحد هذه الجهود في الإدلاء بإسهامات فنية وتعليقات في الدراسة التي يجريها الخبير المستقل المعني بالحق في التنمية. ويتابع البرنامج كذلك مناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية وقدم عروضا في اجتماعات أخرى تتعلق بالحق في التنمية.

٣٠ – ويمثل المجهود الذي يبذله البرنامج لتنمية الطاقة الداخلية في مجال حقوق الإنسان والتنمية البشرية المستدامة عن طريق التدريب، مجالا آخر من مجالات دعم الحق في التنمية. فخلال عام ١٩٩٩ نظمت أربع حلقات عمل إقليمية للممثلين المقيمين/المنسقين المقيمين التابعين للبرنامج والمسؤولين الحكوميين في كل من منطقة آسيا والمحيط الهادئ ومنطقة غرب أفريقيا ووسطها ومنطقة شرق أفريقيا وجنوبها ومنطقة أوروبا الشرقية ورابطة الدول المستقلة. وكرست جميع الوحدات المستخدمة في الدورات التدريبية لفهم الحق في التنمية.

٣١ – كما ساهم البرنامج في الوحدة التدريبية عن الحق في التنمية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، وهي الوحدة التي وضعها الفريق المعني بالحق في التنمية.

٣٢ - ويجري وضع وحدة تدريبية شاملة عن حقوق الإنسان لصالح موظفي البرنامج. ومن المنتظر أن توضع في صيغتها النهائية في عام ٢٠٠٠ حيث ستشمل مواد وعمليات أساسية للأفرقة العاملة المعنية بالحق في التنمية.

٣٣ - وفي عام ١٩٩٩، عقد البرنامج، بالتعاون مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حلقة دراسية، في القاهرة، حول حقوق الإنسان والتنمية. وقد اعتمدت الحلقة الدراسية جدول عمل لإعمال الحق في التنمية في البلدان العربية. كما يشارك البرنامج في الجهود المشتركة لتنفيذ جدول الأعمال هذا.

٣٤ - ويشكل برنامج تعزيز حقوق الإنسان المشترك بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مبادرة عالمية لدعم العمليات النموذجية التي تنفذها مكاتب قطرية مختارة تابعة للبرنامج في إدماج أبعاد حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في التنمية، في المجالات التي تحظى بتركيز البرامج الإنمائية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٣٥ - وفي آب/أغسطس ١٩٩٩ نشر البرنامج دراسة استقصائية عن أنشطته في مجال حقوق الإنسان. وتمثل أحد التحديات التي طرحها وضع خريطة لتلك الأنشطة في تحديد النشاط الذي يمكن أن يدعم حقا معينا من حقوق الإنسان لأن المشاريع لا تُصمم في العادة بشكل مقصود لدعم إعمال حقوق الإنسان.